

شرح صحيح مسلم(874)'باب استئذان النبي ربه في زيارة قبر

أمه(679-879)للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 71-01-1202

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته واهتدى بهديه واستن بسنته الى يوم الدين وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الجنائز من صحيحه تحت باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة امه قال حدثنا يحيى بن ايوب ومحمد بن عباد - [00:00:21](#)

واللفظ ليحيى قال حدسنا مروان بن معاوية عن يزيد يعني بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي - [00:00:37](#)

واستأذنت ان ازور قبرها فاذن لي في رواية اخرى عن ابي من طريق يزيد ابن كيسان ايضا عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه فبكى وابكى من حوله - [00:00:56](#)

فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنت في ان ازور قبرها فاذن لي فزور القبور فانها تذكر الموتى هذا الحديث في سنده يزيد ابن كيسان حديثي استأذنت ان استغفر لها فلم ياذن لي - [00:01:12](#)

بسنده يزيد ابن كيسان ويزيد ابن كيثان ابن كيسان هذا وثقه قوم وضعفه اخرون فمن الذين وثقوه يحيى ابن معين واحمد بن حنبل والنسائي والدارقطني هؤلاء من الذين وثقوه اما الذين ضاعفوه او تكلموا فيه - [00:01:34](#)

فيحيى بن سعيد القطان ورحمه الله تعالى وابو حاتم الرازي وكذا نقل عن البخاري انه اورده في كتاب الضعفاء الا ان ابن ابي حاتم سأل اباة عنه فقال ينبغي ان يحول او حوله من كتاب الضعفاء - [00:02:01](#)

وليس معنى قولي حولهم من كتاب الضعفاء لانه اصبح من السيقات لانها ابا حاتم قال لا يحتج به فالذين تكلموا فيه يحيى القطان يحيى ابن سعيد ابن القطان ابو حاتم الرازي - [00:02:24](#)

وكذلك ابو احمد الحاكم وفصل ابن حبان فيه بعض التفصيل ويعقوب ابن سفيان وثقه والحافظ ابن حجر قال صدوق يخطئ هذا من اشهر ما قيل فيه وثمة اقوال اخر البخاري في التاريخ الكبير - [00:02:42](#)

اورد بعض مشايخه وبعض تلاميذه ونقل فقط كلام يحيى ابن ابن سعيد القطان فيه من ناحية عدم الاحتجاج به اولى هم ممن يعتمد عليه فهذا الحديث نرجع نقول انه قال استأذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي هو من هذا الطريق طريق يزيد ابن كيسان فقط - [00:03:03](#)

ما علمته روي عن شخص اخر وهذا الحديث قد يوافقه او توافقه في الظاهر الاية الكريمة ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربي من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم - [00:03:31](#)

وايضا في الباب ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لكن المقابل الذين يقولون بالعز بالجهل في هذا الصدد استدلوا بقوله تعالى رسلا مبشرين ومنزلين لان لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل - [00:03:51](#)

فقالوا هي لم يأتها نذير وفي الاية الاخرى ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير وبقول الله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فينسحب عليها الخلاف الوارد في شأن اهل الفترة والله تعالى اعلى واعلم - [00:04:11](#)

هذا باختصار شديد ولا فالباب يحتاج الى توسعة لكن الملفت للنزر في هذا الباب ان الخبر من طريق يزيد ابن كيسان والقول فيه ليس بقول واحد في التوثيق انما هنالك من ضاعفوه - [00:04:33](#)

كابى احمد الحاكم جاء يحيى بن سعيد القطان ابو حاتم رزق المحل وصدق لكن لا يحتج به ويعتمد على حفظة ابن حبان فصل في شأنه تفصيلا حاصله انه ان اتى بمستنكر لا يقبل حديثه - [00:04:50](#)

ولم يأت بمستنكر قبل حديثه والله اعلم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير ومحمد بن المثنى واللفظ لابي بكر وابن النمير قالوا وحدثنا محمد بن فضيل عن ابي سنان وهو ضرار ابن مرة - [00:05:10](#)

عن محارب بن ذي ثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ - [00:05:28](#)

الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا هذا الحديث ناسخ لمسائل ثلاثة ناسخ للنهي عن زيارة القبور فهنا فازوا كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها وناسخ للنهي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث - [00:05:43](#)

هنا نسخى ذلك نقول كما شئتم وناسخ للنهي عن الانتباه في الحنتم والدباء والمزفت والمقير بعض الانية التي كان طرح التمر فيها مع الماء يسبب سكرها يسبب لها ان تتخمر بسرعة. كان النبي نهى عن ذلك بعد ذلك رخص فيه - [00:06:03](#)

وقال فاشربوا في الاصلية كلها ولا تشربوا مسكرا هذا باختصار ثم قال الامام مسلم رحمه الله باب ترك الصلاة على قاتل نفسه حدسنا عون بن سلام الكوفي اخبرنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة - [00:06:23](#)

تمويل للنووي قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصلي عليه ابو تارك الصلاة على القاتل نفسه اوتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص - [00:06:45](#)

السهام العريضة فلم يصلي عليه قال فريق من اهل العلم لكن لم ينهى النبي عن ذلك وذهب الجمهور الى الصلاة على من من على المنتحر الا ان منهم من قال - [00:07:00](#)

الا ان منهم من قال اذ ترك بعض اهل الفضل الصلاة عليه ترهيبا للناس من الانتحار فلا بأس بذلك هذا وقد قال بعض العلماء ان كون النبي ترك الصلاة عليه لا تعني النهي - [00:07:20](#)

انه ترك الصلاة على من عليه دين قال كان يسأل هل عليه دين؟ ان قالوا نعم هل ترك لديني وفاء ان قالوا لا. قال صلوا على صاحبكم فليس معنى تركه للصلاة عليه اننا نترك الصلاة عليه - [00:07:36](#)

يعني ليست في قوة النهي ليست في قوة النهي اه كان النبي نهى عن الصلاة عليه ننتهي لكن اذا هو ترك فقد ترك الصلاة على من عليه دين ولكن الصحابة صلوا - [00:07:55](#)

فقالوا صلوا على صاحبكم فلذلك النووي ينقل عن الجمهور الصلاة على المنتحر في مواطن والله اعلم. وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين - [00:08:11](#)